ابن ابي شيبة وابو داود من حديث عروة بن عامر المكي وهو مختلف في صحبته
ولم حديث في الطبراني وذكره ابن حبان في ثقات التابعين كذا في التقريب
وبهذا قال الحديث مرسل لا يبقى فانه حجة عند قاو عند الجمهور خلافا
للشافعي ومن تبعه على ان الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الاعمال
اتفاقا **ومن اصيب** بضم فكسر اي بتلي **بعين** اي بوجع عين او برمد
بند كي المحل الصوري واراده المحال المعنوي **برقي** بفتح القاف اي بنفسه
وفي نسخة بصيغة المجهول اي لنفسه ولغيره والرقية ما يقرا من الدعاء
وآياتي القرآن لطلب الشفاء والاسترقاء طلب الرقية والفتح قوله **يعوذ**
النبي عليه السلام **اللهم اذهب** بن الاذهاب ما نزل **حرها**
وبردها اي حرارتها وبردها والزائد تاكيد **ووصبها** بفتحتين
اي وجعها وتعبها وقال المصالوصب بفتح الواو وحاصاده دوام الوجع
ولزومه انتهى ولا يخفى ان قيد الدوام واللزوم ليس بلازم بل محمل
المقصود الذي هو دفع الوجع مع رفع التعب بالكلية مع ان الوصب
مفسر بالمرض عما في القاموس والمغرب كما في النهاية من غير قيد فيهما
فهذا زيادة بعض **ثم قال** اي النبي صلى الله عليه السلام **قم باذن**
الله اي فقام وهذا من خصوصياته عليه السلام حيث كانت معجزة
له فالظاهر ان لا يقوله غيره الا اذا كان وليا ويكون هذا كرامة له **رش**
مسلم رواه النسائي وابن ماجة والحاكم والطبراني عن عامر بن ربيعة
قهزاد واحمد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان ابي يسير مع علي رضي
وكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء وثياب الشتاء في الصيف فقيل له
لو سالته فسالته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني وانا ارمد

العين

قيل العين حلة او آفة تقع الانسان عند استحسان احد شيئا من بدنه او فعله ١٢

ره قيم درد چشم آدمى

العين يوم خيبر فقلت يا رسول الله اني ارمد العين قال فتفل في عيني
وقال اللهم اذهب عنه الحر والبرد فما وجدت حرا ولا بردا منذ يومئذ **وفيه**
كانت الى الثابت الصابة بالعين **دابة** كذا قاله الخفاجي وهو بعيد لان
ما سبق صرح بان المراد بالعين وجعها الاصابة بالعين على ما هو المتبادر
الى الفهم ويشير اليه الوهم ثم يؤيده قوله **نفت في منخرها** كما هو الظاهر وما
المراد وجع عين الدابة لنفث في عينها لا في منخرها كما هو الظاهر وما يفيد وما
المعهود باستعمال العين عليا بتشفي المراة شرح المشكاة وان كان
ما نافية استرقاوه بهذه الرقية فحينئذ يتعين ان تكون الاستخدام في
قوله وان كانت ان كانت دابة منصوبة والجملة اذا الجائية موفى عز كما في
نسخة فينبغي ان يقدر لها خبر بان يقال ان كانت دابة موجودة نفت
في منخره **الايمن** بفتح الميم وكسر الجاء المعجمة نقب الانف وقد تكسر الميم اتباعا
لكسر الجاء على ما في الصحاح وفي القاموس المنخر بفتح الميم والجاء وبكسر الميم واتباعها
وكمجلس الانف انتهى واكثر النسخ على فتح الميم وكسر الجاء وفي نسخة صحيحة
بالعكس ثم تذكير الضمير مع انه يرجع الى الدابة كارادة المركوب او الحيوان
وقال الخفاجي بالنظر الى الشخص وهو غير صحيح لغة لما في القاموس الشخص
سواد الانسان وغيره راه من بعد وعرفا يعمه فانه لا يقال جاء شخص والله
طيبة كما هو ظاهر عند ذوي التشخيص **اربعا** اي اربع مرات او نفثات
وفي الاخير ثلاثا والمقصود تسبيع العدد لوصوله الى الاعضاء السبعة
ومنه اليمين زيادة الواحدة **وقال لا باس** بالهمز ويجوز ابداله
الفا عند السوسي مطلقا وعند حمزة وقفا فاذا حاجة الى ما تكلف له
العسقلاني في حج قال يغير همز الاذن وراح فما فاصلة الهمزة اللهم الا ان يقال

قوله كانت كانه بالنظر الى الشخص والمنخر وان ايضا تقبل الانف حنفي

Copyright King Saud University